

الدرس 41 / شرح سنن أبي داود / كتاب الطهارة / باب صفة وضوء النبي ﷺ "من حديث ٨١١ إلى نهاية الباب)

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللحاضرين برحمتك يا ارحم الراحمين كمل طيب احسن الله اليك قال ابو داود رحمه الله تعالى - [00:00:00](#) حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عمرو ابن يحيى المازني عن ابيه انه قال لعبدالله بن زيد وهو جد عمرو بن يحيى المازني هل تستطيع ان تربني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فقال عبدالله بن زيد نعم فدعا بوضوء فافرج على يديه فغسل يديه ثم تمضمض - [00:00:30](#)

واستنثر ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجعا الى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه. حدثنا مسدد قال - [00:00:50](#) خالد عن عمرو ابن يحيى المازني عن ابيه عن عبدالله بن زيد بن عاصم بهذا الحديث قال فمضمض واستنشق من كف واحدة يفعل ذلك كثلاثة ثم ذكر نحو حدثنا احمد ابن عمرو ابن السرح قال حدثنا ابن وهب عن عمرو ابن الحارث ان حبان بن واسع حدثه ان اياه حدثه - [00:01:10](#)

انه سمع عبد الله بن زيد بن عاصم المازني يذكر انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر وضوءه وقال ومسح رأسه بماء غير فضل يديه وغسل رجليه حتى انقاهما. حدثنا احمد بن محمد بن حنبل قال حدثنا ابو المغيرة. قال حدثنا حريص قال - [00:01:30](#) عبدالرحمن بن ميسرة الحضرمي قال سمعت المقدم بن معدي كلب الكندي قال سمعت المقدم بن معدي كلب الكندي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فتوضأ. فغسل كفيه ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا. ثم غسل ذراعيه ثلاثا - [00:01:50](#)

ثلاثة ثم تمضمض واستنشق ثلاثة ثم مسح برأسه واذنيه ظاهرهما وباطنهما. حدثنا محمود بن خالد ويعقوب بن الانطاكي لفظه قال حدثنا الوليد بن مسلم عن حريز ابن عثمان عن عبدالرحمن بن ميسرة عن المقدم بن معدي كلب قال رأيت - [00:02:10](#) رسول الله صلى الله عليه وسلم توطأ فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه فامرهما حتى بلغ القفا ثم رده وما الى المكان الذي بدأ منه. قال محمود اخبرني حريص. حدثنا محمود بن خالد وهشام بن خالد المعنى. قال حدثنا الوليد بها - [00:02:30](#)

هذا الاسناد قال ومسح باذنيه ظاهرهما وباطنهما زاد هشام وادخل اصابعه في صماخ اذنيه. حدثنا مؤمل حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن العلاء قال حدثنا ابو الازهر المغيرة بن فروة - [00:02:50](#) وي زيد ابن ابي ما لك ان معاوية توطأ للناس كما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فلما بلغ رأسه غرف غرفة مما فتلقاها بشماله حتى وضعها على وسط رأسه. حتى قطر الماء او كاد يقطر. ثم مسح من مقدمه الى مؤخره. ومن مؤخره - [00:03:10](#) الى مقدمة حدثنا محمود بن خالد قال حدثنا الوليد في هذا الاسناد قال فتوطأ ثلاثا ثلاثا وغسل رجليه بغير عدد حدثنا مسدد قال حدثنا بشر ابن المفضل قال حدثنا عبد الله ابن محمد ابن عقيل عن الربيع بنت معوذ ابن عفراء قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

[00:03:30](#)

عليه وسلم يأتيانا فحدثنا انه قال اسكبي لي وضوءا. فذكر وضوء النبي صلى الله عليه وسلم. قال فيه فغسل ثلاثة ووطأ وجهه ثلاثا ومظمظة واستنشق مرة ووطأ يديه ثلاثا ثلاثة ومسح برأسه مرتين يبدأ بمؤخر - [00:03:50](#)

برأسه ثم بمقدمه وبأذنيه كليهما ظهورهما وبطنونهما. ووضاً رجليه ثلاثاً ثلاثاً. قال ابو داوود وهذا معنى حديث سدد حدثنا اسحاق بن اسماعيل قال حدثنا سفيان عن ابن عقيل بهذا الحديث يغير بعض معاني بشرك قال فيه وتمضمض - [00:04:10](#)

حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد الهمداني قال احداثا الليث عن ابن عجلان عن عبد الله ابن محمد ابن ابني عقيل عن الربيع بنت معوذ ابن عفراء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توطأ عندها فمسح الرأس كله من قرن الشعر كل ناصية - [00:04:30](#)

لمنصب الشعر كل ناحية لمنصب الشعر لا يحرك الشعر عن هيئته. حدثنا قتيبة بن سعيد. قال حدثنا بكر يعني ابن مضر عن ابن عجلان عن عبد الله ابن محمد ابن عقيل ان ربيعة بنت معوذ ابن عفراء اخبرته قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ قالت فمسح رأسه ومسح ما اقبل منه وما ادبر وصدغيه واذنيه مرة واحدة. حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الله ابن ابن داود عن سفيان ابن سعيد عن ابن عقيل عن الربيع ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه من فضل ماء كان في يده - [00:05:10](#)

حدثنا إبراهيم ابن سعيد قال حدثنا وكيع قال حدثنا الحسن ابن صالح عن عبد الله ابن محمد ابن عقيل عن الربيع بنت معوذ عن الربيع بنت معوذ ان النبي صلى الله عليه وسلم توطأ فادخل اصبعيه في حجري اذنيه. حدثنا محمد بن عيسى ومسدد قال - [00:05:30](#)

حدثنا عبد الوارث عن ليث عن طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح رأسه مرة واحدة حتى بلغ القذال وهو اول القفا. وقال مسدد مسح رأسه من مقدمه الى مؤخره. حتى اخرج يديه من تحت اذنيه. قال - [00:05:50](#)

مسدد فحدثت به يحيى فأنكره. قال ابو داوود سمعت احمد يقول ابن عيينة تزعم كان ينكره ويقول ايش هذا طلحة عن ابيه عن جده حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا عباد ابن منصور عن عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن - [00:06:10](#)

ابن عباس رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فذكر الحديث كله ثلاثاً ثلاثاً قال ومسح برأسه واذنيه مسحة واحدة حدثنا سليمان ابن حرب حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا حماد حاء وحدثنا مسدد وقتيبة عن حماد بن زيد - [00:06:30](#)

سنان ابن ربيعة عن شهر ابن حوشب عن ابي امامة ذكر وضوء النبي صلى الله عليه وسلم. قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الماء قيم قال وقال الاذنان من الرأس. قال سليمان بن حرب يقولها ابو امامة. قال قتيبة قال حماد لا ادري هو من قول النبيين - [00:06:50](#)

صلى الله عليه وسلم او ابي امامة يعني قصة الاذنين. قال قتيبة عن سنان ابي ربيعة. باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:07:10](#)

اما بعد قال الامام داوود رحمه الله تعالى حدثنا عبد الله بن مسام والقعنبي المالك العن عمرو رحمطائي عن عمرو ابن المازن عن ابيه انه قال لعبدالله بن زيد عن ابن عبد رب الانصاري هل تستطيع ان تريني كيف كان يتوضأ؟ الحديث - [00:07:40](#)

يروح يلعب عمرو ابن يحيى المازني يروي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. وفي هذا الحديث ذكرنا ان النبي صلى الله عليه وسلم توطأ ونقل وضوءه لنا عدد من اصحابه. واصح ما جاء في ذلك حديث عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه حديث عبد الله بن زيد - [00:08:00](#)

من هذا وحديث عبد الله حديث ابن عبد الله ابن عباس الايضا وحديث عن ابن علي ابن ابي طالب واحاديث الرمي ابن معوذ كلهم نقلوا وضوء النبي صلى الله عليه وسلم يجمع هذا الوضوء انه غسل كفيه ثلاثة وغسل وجهه ثلاثة وغسل - [00:08:20](#)

يديه المرفقين ثلاثة ومسح رأسه مرة واحدة وغسل قدميه ثلاثة. الا ان في حديث عبدالله بن زيد من الفوائد انه وضع صفة مسح الرأس فذكروا انه بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب ما لا قفاه ثم رده من حيث بدأ هذا خاص في حديث عبد الله بن زيد وجاء ذلك جاء ذلك ايضا في - [00:08:40](#)

معوذ انه مسح كل جهة على مصبها. وايضا جاء في حديث انه توطأ مرتين مرتين وغسل يديه مرتين مرتين دليل على انه يشرع ان يغير المسلم بين اعضاء وضوئه ان يغسل بعضها ثلاثاً وبعضها مرتين والا في - [00:09:00](#)

الاحاديث فانهم يشتركون في صلة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم. لان حديث عبدالله بن زيد بن عاصي المازن رضي الله تعالى عنه هذا الحديث يدل على هذه المسألة في ايضاً انه توضاً باناء من صفر اي باناء من نحاس باناء النحاس يدل على جواز الوضوء بالنحاس - 00:09:20

انه لا كراهة فيه. آآ بعد ذلك ذكر عبد الله بن زيد المازني هذا في الصحيحين. ذكر ايضاً حديث المقداد ابن معدي كرب الكندي قال اوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فتوضاً فغسل كفيه ثلاثاً وغسل وجهه ثلاثاً ثم غسل ذراعيه ثلاث - 00:09:40
غداً ثم تمضمض واستنشق ثلاثاً. ثم مسح برأس واذنيه ظاهرهما وباطنهما. هذا الحديث يحتج به من قال هذا يحتج بيقال انه لا يراعى في الوضوء لا يراعى في الوضوء الترتيب بل يجوز له ان يقدم بعض الاعضاء - 00:10:00

على بعض وهذا يذهب اليه اهل الرأي. وحجتهم في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم تمضمض استنشق بعد مسح رأسه وقالوا ان المرء استنشق في حكم الوجه فتأخيرها يدل على جواز تأخير الاعضاء بعضها عن بعض - 00:10:20
وهذا الصحيح انه لا حجة فيه. اولاً الحديث جاء من طريق حريث ابن عثمان عن عبد الميسرة الحضرمي. قال في المقداد وهذا الحديث فيه عبد الرحمن الحضرمي فيه جهالة وحريز ابن عثمان تعالى ذكر ابو داود انه لا يروي الا عن ثقة - 00:10:40
ولو قلنا ان الحديث آآ اسناده جيد لان حريص لا يبلى عن ثقة يبقى ان تفرد هذا الراوي هذا الحديث يعد في ذاته نكارة يعد في ذاته نكارة ولا يقبل من الراوي خاصة ان هذا الحديث يتفرد بهذه الفائدة وبهذه - 00:11:00

والنبي صلى الله عليه وسلم توضاً وضوءاً كثيراً ولم ينقل عنه انه اخر المضغ استنشق عن محلها. اه هذا اولاً. ثانياً لو بصحة الحديث لو قلنا بصحة الحديث فان المضغ استنشق ليست عضوة مستقلة وانما هي عضو يدخل في عضو فهي تابع للوجه - 00:11:20

لا انها عضو مستقل يسبق اليدين ويسبق الرأس وان كان السنة السنة ان يقدم المضمضة استنشق على على على على غسل اليدين وعلى مسح الرأس وعلى غسل القدمين. ويكون محلها ويكون محلها مع الوجه. ومع ذلك نقول لو اخر - 00:11:40
هنا لو اخر موت شاق في اخر وضوءه فان وضوءه صحيح فان وضوءه صحيح لانه يدخل انه غسل اه تمضمض واستنشق والماء قد تكون حكم مستقل من جهة غسلها من جهة الموت واستنشق لان الوجه يدخل في حكم الظاهر والاستنشق يدخلان في حكم الباطن يكون يدخلان في حكم الباطن ومع ذلك - 00:12:00

نقول الحديد فيه فيه نكارة من هذا من هذا من هذا من حيث ميسرة الحضرة في هذا الحديث فانه يعد فيه يعد لكار يعد آآ تفرده بهذا الحديث يعد منكراً. فالحديث وان حسنه بعض وصحه يبقى فيه نكارة التفرد - 00:12:20

ثم رواه من طريق اخر فلم يذكر هذه الفائدة فلم يذكر هذه الزيادة. قال فيه توطأ فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه ماء الروما حتى بلغ القفا ثم رده من المكان الذي بدأ منه - 00:12:40

والحين يبقى فيه التفرد. قال بعد ذلك حدثنا مؤمل بن الفضل. قبل ان نقول الصحيح انه لابد من الترتيب الصحيح لابد من الترتيب بين اعضاء الوضوء ودليل الترتيب اولاً ان الله سبحانه وتعالى بدأ بالوجه ثم ثن باليدين ثم ثلث بالرأس ثم ربح - 00:13:10
اه بغسل القدمين. والاصل ان الانسان يبدأ بما بدأ الله به. هذا اولاً والله والرسول يقول ابدأوا بما بدأ الله به ولو قال نبدأ بما بدأ الله به ثانياً ان الله سبحانه وتعالى في كتابه ادخل ممسوحاً بين مغسولات ولو كان الترتيب - 00:13:30

غير مراعى ذكر المغسولات اولاً ثم علق بالممسوح وهذا ادق في او او ابلغ في السياق ما يذكر المغسولات ثم وبعد ذلك الممسوح هذا ابلغ فلما ذكر الممسوحة بين المغسولات افادنا وجوب الترتيب. ثالثاً ان - 00:13:50

اسرى لهذا الامر وهو وهو رسولنا صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه في حديث ضعيف او صحيح انه بدأ بعض على بعض اي لم يبدأ بالوجه باليدين قبل الوجه ولا بالقدمين قبل الرأس وانما راعى ترتيب القرآن وانما راعى ترتيب القرآن فدل على - 00:14:10
وجوب الترتيب هذا هو الصحيح وهذا الحديث كما ذكرت يبقى في علة التفرد. وثانياً لو قلنا بصحته فان المرط والاستنشق في حكم مستقل يكون في حكم الباطل والوجه في حكم الظاهر والمراعى في ذلك والظاهر لا المراعى في المغسولات الظاهر لا الباطن هذا هو

الصحيح قال بعد ذلك وحديثه مؤمن الفضل - 00:14:30

الحراني قال حدثني مسلم حدثه عبد الله بن علاء احد ابو الازهر المغير ابن فروة ويزيد ابن ابي مالك ان معاوية توضع للناس. كما روى ان يتوضأ لما بلغ رأسه غرف غرفة ما فتلقاه بشماله حتى وضع على وسط رأسه حتى قطر الماء او كاد يقطر. ثم مسح -

00:14:50

مقدمته الى مؤخر ومن مؤخرها مقدمه. هذا الحديث اسناده لا بأس به اسناده لا بأس به وفي دليل ان معاذ رضي الله تعالى عندما توضأ اخذ غرفة الماء فضرب بها رأسه ومسح ببيديه وهذا ندل على مسألة مهمة وهي مسألة لو ان المسلم - 00:15:10
ثم غسل رأسه وغسل رأسه ولم يمسح فان وضوءه غير صحيح. بل لابد لمن توضأ ان يمسح رأسه ولو صب عليه الماء فانه يلزمه مع الصب ان يمسح. ولو غسله دون مسح فان وضوءه غير صحيح. والسنة في ذلك المسح. السنة في ذلك المسح - 00:15:30
والمحفوظ والمعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم في وضوءه انه يمسح رأسه مسح ولا يغسله غسلًا واخذ غرفة هذه اه غرفة الماء وصبه على الراس نقول محفوظ عليه وسلم دائما انه كان يمسحه ولا يأخذ غرفة ويصبها ويصبها على رأسها - 00:15:50
على رأسه صلى الله عليه وسلم. وايضا آ عبد الله بن العلاء ليس بذلك الحافظ. ليس بذلك الحافظ الذي يعتمد عليه في هذا حديث فيبقى ايضا ابن عبد الله العلاء فيه اه فيه سوء حفظ وان حديث هذا اذا قبح الثقات فانه يكون في حكم منكر في حكم منكر

- 00:16:10

فيبقى حديث هذا فيه علة وهي علة المخالفة والتفرد بما يخالف احاديث احاديث الثقات ويبقى ايضا في مسألة السماع في سماع آ ابو الازهر المغيرة من فرويد بن مالك من امام - 00:16:30

معاوية لم يصرحا بالسماء فيبقى ايضا مساء لكن حين نقول على الصحيح وان قلنا بتحسينه او بانه حديث حسن يبقى انه من صور المسح لكن لابد مع المسح لابد مع صب الماء على الرأس ان يمسح برأسه ولا يكتفي بصبه دون مسحه. ذكر ذاك حديث الربية بنت معوذ - 00:17:00

قال كان يأتينا فحدثنا انه قال اسكبي لي وضوءا فذكر وضوءا فذكر وضوء النبي صلى الله عليه وسلم قال فغسل كفيه ثلاثا ووضأ وجهه ثلاثا ومضى واستنشق آ مرة ووضأ يديه ثلاث ثلاث ومسح برأسه مرتين يبدو مؤخر - 00:17:20
ثم بمقدمه وبأذانه كليهما. هذا الحديث اه فيه مخالقات. اول حديث اسنادهم اسناده مداره على عبد الله بن محمد بن عقيل وعبد الله محمد بن عقيل آ هو مقارن للحديث لكن نقول الصحيح فيه انه اذا تفرد باصل او خالف الثقة - 00:17:40
فانه لا يقبل وهنا في هذا الحديث تفرد بفوائد تفرد بفرائض تفرد اولا بقوله فبدا بمؤخر رأسه واضح هذا احد مفرداته تفرد بمؤخري رأسه ثم بمقدمه. وهذه اللفظة من كرة. لاننا قيل لا - 00:18:00

بل تفرد اه ايضا تفردت اه بانه تمضمض واستنشق مرة واحدة. والمحفوظ عنه صلى الله عليه وسلم كان اذا تمضمض اذا غسل وجهه ثلاثة تمضمض واستنشق ايضا ثلاث ويكون معه استنشاق حكمه وحكم الوجه في الغسل فاذا غسل وجهه ثلاثا تمضمض واستنشق ثلاث وغسل وجهه مرة تمضمض واستنشق - 00:18:20

مرة واحدة ولو غير يجوز ذلك لكن نقول الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما غسل وجهه ثلاثا تمضمض واستنشق ثلاثا واذا غسل وجهه مرة واحدة يكون تمضمضه واستنشاقه وايضا مرة واحدة كالوجه فان الماء والاستنشاق في حكم الوجه من جهة واستنشاق. واما - 00:18:40

ما هنا قال ذكرت انه تمام واستنشق ثلاث غسل وجهه ثلاثا وتمضمض واستنشق مرة واحدة فهذا ايضا فيه ذكر ايضا قولها انه آ ومسح باذنيه كليهما ظهورهما هذا لا بأس به هذا يوافق الاحاديث - 00:19:00

الصحيحة. وما الحديث هذا فيه عبد الله محمد بن عقيل وعبد الله بن محمد بن عقيل ليس بذلك الحاضر يعتمد به. فحديث هذا فيه نكارة مما تفرد به الذي خاب الثقات فانه يقبل. ثم ذكر ايضا انه مسح رأسه مرتين. هذه اللفظة آ قد تكون منكرا وقد تكون آ قد تقبل. لكن - 00:19:20

إذا قلنا انها مقبولة فنحمل مرتين على الاقبال والادبار. اذا قلنا انها محفوظة فيكون معنا مسح رأس مرتين اي من جهة اقبل وادبر
فهذه مسحة وتلك مسحة. وإذا قلنا على كلام على كلامه رضي الله تعالى عنها انه بدأ مؤخرا ومسح ثانية ثم مرة أخرى. بدأ بالمؤخرة -
[00:19:40](#)

نقول هذي منكر ولا تصح ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مسح رأسه مرة واحدة. لم يصعد ومسح ثلاثا ولم يصح انه
مسح مرتين الا على الذي حملناه وهو الاقبال والمسحة والادبار مسحة أخرى. قوله ايضا انه فمسح الرأس كله من قرن الشعر -
[00:20:00](#)

كل ناحية لمنصب الشعر لا يحرك شرعي مرادها انه مسح هكذا ومسح هكذا ومسح هكذا اي كل شعر الى جهة مصبه.
وهذا ايضا فيها هذه اللفظة فيها نكارة ولا تقبل آ لتفرد عبد الرحمن بن عجيل. وقد جاء ذلك عن عائشة انها كانت تفعل ذلك المرأة
- [00:20:20](#)

اما الرجل فلم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعل هذا الفعل وانما الذي ثبت انه اقبل وادبر صلى الله عليه وسلم فايقنا
لفظة من كرة قال بعد ذلك فمسح رأسه ومسح ما اقرب منه وما ادبر وصدغيه واذنيه مرة واحدة. ايضا لفظة الصدرين لفظة منكرا
تثبت. الصدقين هو الذي ما بين شحمة - [00:20:40](#)

اذن الى الشعر يقول هذا لا يمسح والمحفوظ هو فقط مسح الاذنين ظاهر وباطنه اما الصدر فلا يمسح وله وذكر للصدر هنا ذكرها
شمك لفظة منكرا ولا تقبل. اه ثم ذكر ايضا من طريق ابن عجيل قال - [00:21:00](#)
من فضل ماء كان في يده هذا ايضا لفظة من كرة انه مسح رأسه بفضل ماء في يده نقول من كرة. والمحفوظ ان النبي صلى الله عليه
كان يأخذ لرأسه ماء جديدة في عبد الله بن زيد واخذ لرأسه ماء جديد غير الذي قطع يديه يعني اخذ ماء جديدا غير الذي -
[00:21:20](#)

نبيه صلى الله عليه وسلم فمسح الرأس بما فضل من مسح غسل اليد هذا في هذا الحديث نقول لفظة من كرة ولا اتثبت؟ وان كان
هذا الاسناد هو اصح اسناد لهذا الحديث لكن نبقي ان عبد الله بن محمد بن عجيل ليس بذلك الحافظ ومما يدل على عدم حفظه -
[00:21:40](#)

انه روى هذا الحديث بالفاظ متغايرة كل من روى عنه لفظة اتى بلفظة جديدة واتى بصفة جديدة وهذا يدل على انه ليس بذلك
الحافظ وليس لذلك الثقة الذي يعتمد عليه فحديث هذا مردود غير مقبول. ايضا غير مقبولة. اه قال بعد ذلك اه حدثنا محمد -
[00:22:00](#)

ابن عيسى ومسدد قال حدثنا عبد الوهاب ابن سعيد عن ليث هو ابن ابي سليم عن طرحة المصنف عن ابيه عن جده قال يمسح رأسه
مرة واحدة حتى بلغ القبال حتى بلغ او هو اول القفوة قام بسد المسح على رأسه من مقدمه الى مؤخره حتى اخرج يديه من تحت
اذنيه. هذا الحديث اه وان - [00:22:20](#)

كان معناه يوافق احد الثقات الا انه حديث منكر. فان ليث هو ضعيف ليث ابن سليم ضعيف وايضا طلحة مصنف وان كان ثقة برجال
الشيخين فان يصرف الاب هو وجده لا يعرفون ولا يعرف لجده صحبة في الحديث بهذا الاسناد منكر وهو الذي جاء فيه انه فاصل
بين المضمضة والاستنشاق - [00:22:40](#)

بس انفصل بين الموت شقوا في هذا الحديث وهو حديث منكر لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم. ذاك ايضا حديث ابن عباس
قال حدثنا عبد اه الحسن بن علي الحلواني ان يزيدنا هارون عباد منصور عن عكا بن عن عكرمة عن سيف بن جبير عن عكر بن خالد
المخزومي عن سيف بن جبير بن عباس انه سماه انه رأس ويتوظأ - [00:23:00](#)

فذكر الحديث كله ثلاث ثلاثا قال ومسح برأس واذنيه مسحة واحدة. الحديث هذا يوافق احاديث الثقات لكن اسناده ضعيف اسناده
ضعيف وقد جاء الحين اصله في مسلم ابن زيد نسل العطاء اصل الصحيحين من حيث زيد عن عطاء عن ابن عباس وليس فيه ليس
فيه ذكر الاذنين - [00:23:20](#)

ذكر الاذنين هنا غير غير محفوظ. وعباد منصور ليس بعباد منصور ضعيف عند اهل العلم. ولا يحتج به فيما فيما وافق فكيف خالف وهنا تخالف وتفرد بما لم يتاب عليه اه بما لم يتاب عليه رحمه الله تعالى وان كان عابدا فانه ضعيف الحديث - [00:23:40](#)

رحمه الله الذي بعده يعني مسح الرأس واذني مسحه ويقول صحيح هذا محفوظ لكن في هذا الاسناد ليس بصحيح. ذكر حديث ابي امامة من طريق سناب ابن ربيعة توضحاً قال كان يمسح الماءقين وقال والاذنان من الرأس. هذا الحديث نادوا ايضا لا يصح -

[00:24:00](#)

اسناده الحين لا يصح فان فيه سناب الربيعه وشهب الحوش وكلاهما ضعيف. والمحفوظ في هذا الحديث الوقف. مع انه ايضا لكن هو هو الاصح والاقوى من جهة الاسناد وكلاه لا المرفوع ولا الموقوف كلاهما ضعيف لكن مرفوعا لا - [00:24:20](#)

النبي صلى الله عليه وسلم والاذنان من الرأس الاذنان من الرأس على الصحيح والاثار الوارد في هذا الباب عن ابي امامة عن ابن عمر كلاهما فيه ضعف كلاهما فيه في الحديث هذا اسناده لا يصح النبي صلى الله عليه وسلم ولاجل هذا الضعف لم نقل بوجوب مسح

الاذنين لم نقل بوجوب مسح الاذن الا لو صح اذا قلنا - [00:24:40](#)

الاذنان في الرأس ويكون حكمهما حكم الرأس وجوبا. حكم الرأس وجوب في مسحهما. لكن لضعف هذا الحديث وعدم صحته فان

مسحهم يكون سنة وليس بواجب والله اعلم. وصلى وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:25:00](#)